

# لائحة شراء الأصول

للجمعية الخيرية بثادق

تم اعتمادها في محضر مجلس الإدارة رقم (١) في البند (٥) وتاريخ ٢٠٢٤ م





#### الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى وضع الإطار العام لشراء الأصول للجمعية، بما في ذلك تحديد أنواع الأصول التي يمكن شراؤها، والإجراءات المتبعة في عملية الشراء، والشروط والضوابط التي يجب مراعاتها.

#### الأثواع

يمكن شراء الأصول التالية للجمعية:

- الأصول الثابتة، مثل الأراضي والمباني والمعدات.
- الأصول غير الملموسة، مثل براءات الاختراع والعلامات التجارية.

#### الإجراءات

تمر عملية شراء الأصول للجمعية بالخطوات التالية:

- ١. تحديد الحاجة إلى الأصول.
  - ٢. إعداد طلب شراء.
- ٣. الحصول على موافقة الشراء.
  - ٤ إجراء الشراء
  - ٥. تسجيل الأصول.

## طلب الشراء

يتم إعداد طلب الشراء من قبل القسم أو الإدارة المستفيدة من الأصول، ويجب أن يتضمن الطلب المعلومات التالية:

- نوع الأصول المطلوب شراؤها.
  - الكمية المطلوبة.
  - المواصفات الفنية المطلوبة.
    - التكلفة المتوقعة.

## موافقة الشراء

يتم الحصول على موافقة الشراء من قبل صاحب الصلاحية المختص، وذلك حسب لائحة الصلاحيات المعتمدة.





## إجراء الشراء

يتم إجراء الشراء من خلال الطريقة المناسبة، سواء كانت عن طريق المناقصة أو الشراء المباشر أو الشراء من مورد معتمد حسب ماهو منصوص عليه في اللائحة المالية للجمعية.

## تسجيل الأصول

بعد إجراء الشراء، يتم تسجيل الأصول في السجلات المالية للجمعية، وذلك بإعداد قيد إدخال الأصول.

#### الشروط والضوابط

يجب مراعاة الشروط والضوابط التالية عند شراء الأصول للجمعية:

- أن تكون الأصول ذات جودة عالية ومناسبة للاحتياجات.
- أن تكون التكلفة المقدرة للأصول في حدود الميزانية المعتمدة.
  - أن يتم الشراء من مورد موثوق.

#### المسؤو ليات

تقع المسؤولية عن تنفيذ هذه السياسة على مدير الإدارة المالية.

### التعديلات

يجوز تعديل هذه السياسة بقرار من مجلس الإدارة.

## المراجع

- لائحة الصلاحيات المعتمدة.
  - السياسات المالية للجمعية.

